

وفي تعيينه المراد لك فايدان الاول تعظيماً  
اسم الله تعالى حيث لا يبتدأ به الا في الامور العظام  
الثانية التسمي على الناس في محقرات الامور والمراد بالامر  
المذكور امر مقصود لم يجعل له الشارع مبتدأ مخصوصاً  
ولم يكن ذكراً محضاً يخرج المحرم والكفره واليسملة والجدلة  
والوضوء والصلاة والادكار المحضة فتعزم على الاول وتكره  
على الثاني ولا تطلب على الثالث والرابع والسادس والسابع  
ويطلب الخامس خصوصاً بسملة لان كلام  
اليسملة والجدلة وسيلة لتحصيل البركة في الغير  
او منه وكل من الوضوء والصلاة جعل له الشارع مبتدأ  
مخصوصاً فلا حاجة لاستثنا ما ذكر من الحديث والدليل  
على ارادة القيد الاول من الحديث لزوم التسلسل  
المحال وعلى ارادة الثاني منه تعيين الشارع له بغير  
مخصوص من الذكر والوضوء بدفيه من التسمية  
والصلاة لا بد فيها من التكبير والحل لزوم التثاني  
وعلى ارادة الثالث الاجماع على عدم طلب الادكار  
المختصة باليسملة وان دفع بزيادة منه ما ورد  
من القرآن يلزم ان يكون ناقصاً اذا لم يبتدأ  
باليسملة وفي التسمية على حد حديث دخلت  
امرأة النار في هرة وانثارت به الى ان البركة لا تحصل  
الا في الامر ذي البان مما ذكره الا اذا قصدته واتي

به

به لاجله واما اذا صاحبه من غير فقد فلا تحصل  
البركة فيه فاندفع ما يقال بد ابتداء بنفسه  
فلم عداه بغيره والاجتم في الاصل المقطوع البداء  
الذاهب الا تامل والابتداء مقطوع الذنب من جنس  
ماله ذنبه والاقطع من سقطت بداه او احد هما  
اريد من كل ناقص البركة والتوكيب يصبح ان يكون  
من قبيل التشبيه البليغ محذوف الاداة والاصل  
هو كما جزم في عدم حصول المقصود منه وان  
يكون من قبيل الاستفارة المصرفة ولا يبرد انه  
يلزم الجمع بين الطرفين وهو متوع لان المشبه  
في هذه التوكيب محذوف والاصل هو ناقص وغير  
عنه باسم المشبه به وهو اجزم وصار المراد به  
الناقص فلم يلزم ما ذكره والجواب بان هذا الجمع  
ليس على وجه يبيح على التشبيه والممتنع انما هو  
الجمع على الوجه المذكور للمقتضى بكونه استفارة  
في قوله  
لانجبوا من بلاغ لانه قدر ان رآه على الغمر  
مدفوع بان اسم المشبه به هنا خبر وقد صرحوا  
بان الجمع المبني على التشبيه ان يكون المشبه به  
خبراً او حالاً او نعتاً والتفارض بين هذه الرواية  
ورواية بالحمد لله من حيث ان لا يبتدأ باحد هما

